

محافظة الجيزة حي جنوب الجيزة المركز التكنولوجي لخدمة المواطنين	إجراءات التشغيل القياسية
الموضوع: طلب توصيل مرافق (كهرباء) لعقار طبقاً لأحكام القانون ١٣٨ لسنة ٢٠٠٦ واضوابط المقررة بقرار السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم (١٦٢٦) ٢٠٠٦ قرار المحافظة رقم ٤٠٠٥ لسنة ٢٠٠٦	
تاريخ الإصدار: ٢٠١٠/١/١	رقم الإصدار: ١
المرجع: قانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨	

رقم الطلب تاريخ وروده الى المحافظة

اسم مقدم الطلب رقم البطاقة.....

صفه مقدم الطلب ك ملك العقار مالك وحده مستأجر.....

موقع المبنى رقم شارع قسم.....

بيان العقار المراد التوصيل اليه وعدد الطوابق :

عدد الوحدات بكل دور : سكنى تجارى ادارى

موقف العقار : مقام بترخيصمقام بدون ترخيص.....

حاله العقار :

مشغول بالسكان غير مشغول..... نشاط تجارى

مقدم الطلب

القواعد الحاكمة لطلب توصيل مرافق (كهرباء) لعقار

طبقاً لأحكام القانون ١٣٨ لسنة ٢٠٠٦ واضوابط المقررة

بقرار السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم (١٦٢٦) ٢٠٠٦ وقرار المحافظة رقم ٤٠٥ لسنة ٢٠٠٦

المستندات المطلوبة :

أولاً : المساكن المرخصة :

١. صورة الرخصة .
٢. صورة البطاقة بالرقم القومى .

ثانياً : المساكن التى بدون ترخيص (والتى اقيمت قبل ٢٠٠٦/٦/١٧) :

١. كشف مشتملات من العوائد يثبت به بناء الدور المطلوب توصيل الكهرباء له قبل ٢٠٠٦/٦ م- أو اى مستند رسمى .
٢. صورة البطاقة الرقم القومى .
٣. طلب على ورقة بيضاء تفيد الدور المراد توصيل الكهرباء له ورقم الشقة .